رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 2

رجل أفطر في رمضان بسبب عملية وقام بالإطعام وتوفي فهل يقضي عنه ابنه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول رجل توفي والده في رمضان وكان لا يصوم لانه قد قام بعملية قلب وكان يطعم عن الايام التي افطر فيها - 00:00:00

والان توفي فماذا يفعل الولد؟ هل يقضي عنه؟ الحمد لله رب العالمين. المتقرر عند العلماء ان التكاليف الشرعية منوطة بالقدرة على العلم والعمل والمتقرر عند العلماء ان الله لا يكلف نفسا الا وسعها. والمتقرر عند العلماء ان الواجب - 00:00:19

تسقط بالعجز وبناء على ذلك فاذا افطر الانسان في ايام من رمضان بسبب العذر ثم ادركته المنية قبل ان يتمكن من القضاء فان انه يموت وذمته بريئة. لان وقت قظاء رمظان موسع فهو من الواجبات الموسعة. ومن المعلوم عند عند - 00:00:39

الاصوليين رحمهم الله تعالى ان الانسان اذا مات في وقت في عفوا ان الانسان اذا مات في اثناء وقت الموسع قبل تضيقه فانه يموت وذمته بريئة. لا سيما اذا كان عازما على القضاء متى - 00:01:02

ما عافاه الله عز وجل وشفاه من هذا المرض فاذا مات ولم يقض فانه يموت وذمته بريئة لعدم قدرته على القضاء. فالقضاء من واجبات الشرع والواجبات منوطة بالقدرة وهو غير قادر على القضاء بسبب مرضه ومبادرة منيته له. فعلى كلا الحالين فانه يموت وذمته - 00:01:22

وبريئة ولله الحمد. وكذلك نقول في من فاته شيء من الصلوات المفروضة فانه اذا كان عازما على قضائها ثم ادركته المنية قبل ان يقضيها فانه يموت وذمته بريئة. لا سيما اذا كان الذي اعجزه عن القضاء - 00:01:48

هو العذر والمتقرر عند العلماء انه يقال في حالات العذر والضيق والحرج ما لا يقال في حال سعتي والفرجة والاختيار. وقد قال الله تبارك وتعالى فاتقوا الله ما استطعتم. وهو لم يستطع ان يقضي - 00:02:08

هذه الايام فقد اتقى الله عز وجل ما استطعت. وقال النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وعلى كل حال فلا يجب عليكم لا ان تصوموا بعدد الايام التي افطرها ولا يجب عليكم ان تخرجوا عن - 00:02:28

كل يوم كفارة اطعام ولا عن كل يوم اطعام مسكين. فلا يجب عليكم لا قضاء ولا كفارة والله اعلم - 00:02:48